

تحديات الصيرفة الإسلامية في الجزائر Challenges of Islamic Banking in Algeria

أميرة مرابطي، طالبة دكتوراه(*)

جامعة 8 ماي 1945 قالمة، الجزائر

mrabti.amira@univ-guelma.dz

وردة سعائدية، طالبة دكتوراه،

جامعة 8 ماي 1945 قالمة، الجزائر

saidia.warda@univ-guelma.dz

ملخص:

نسعى من خلال هذه الورقة البحثية الى تسليط الضوء حول تحديات الصيرفة الإسلامية في الجزائر، وذلك من خلال التعرف على ماهية المصارف الإسلامية بصفة عامة كخطورة أولى من حيث المفهوم، الخصائص والأهداف، ثم التطرق إلى مختلف صيغ التمويل في المصارف الإسلامية كخطوة ثانية، وأخيرا تم عرض واقع الصيرفة الإسلامية في الجزائر والمعوقات التي تواجهها، وكذا اقتراح بض النقاط التي تساهم في تجاوز هذه المعوقات.

الكلمات المفتاحية: لصيرفة الإسلامية، صيغ التمويل، الصيرفة التشاركية، التمويل الإسلامي.

Abstract:

Through this research paper, we seek to highlight the challenges of Islamic banking in Algeria, by identifying what Islamic banks are in general as a first step in terms of concept, characteristics and objectives, and then tackling the various forms of financing in Islamic banks as a second step. Finally, it presented the reality of the Islamic banking in Algeria and the obstacles it faces, as well as it suggested some points that contribute to overcoming these obstacles.

key words: Islamic Banking, Financing Forms, Participatory Banking, Islamic Finance.

مقدمة:

mrabti.amira@univ-guelma.dz*

شهدت الصيرفة الإسلامية انتشارا واسعا عبر العالم، وذلك بعد أن حققت الكثير من النجاحات في أساليب التسيير المالي وتعبئة الموارد المالية بغرض دفع عجلة التنمية في مختلف القطاعات، وذلك في العديد من الدول العربية الإسلامية وحتى الأوروبية، وقد استطاعت الصيرفة الإسلامية انتزاع مكانة هامة في الأسواق المالية وذلك نتيجة لجودة ونوعية وكذا تشكيلة الخدمات المقدمة لمختلف المتعاملين الاقتصاديين.

والجزائر في اطار تكريسها لمعالم اقتصاد السوق وارساء مبادئ التحرير المالي والمصرفي سمحت بدخول المصارف والمؤسسات المالية الخاضعة للقانون الجزائري، وبالتالي السماح بإنشاء مصارف خاصة وطنية، أجنبية ومختلطة مما أتاح المجال لإنشاء أول مصرف اسلامي في الجزائر وهو مصرف البركة الجزائري، هذا الأخير هو مصرف مختلط بشراكة جزائرية بحرينية، بين مجموعة البركة البحرينية وبين بنك الفلاحة والتنمية الريفية (بدر) الجزائري، ليليه إنشاء مصرف السلام الجزائري، ليكون بذلك ثاني مصرف اسلامي يوفر خدمات الصيرفة الإسلامية حسب ما تنص عليه الشريعة الإسلامية، إلا أن هذه المصارف لا تزال تعاني تحديات ومعوقات تقف أمام تطورها، كما أن هذه المعوقات كانت سببا في عدم انتشارها أيضا. ومنه كانت إشكالية بحثنا كالاتي:

فيما تتمثل التحديات التي تواجه الصيرفة الإسلامية في الجزائر؟

ومن أجل الإحاطة بالموضوع والإلمام بمختلف جوانبه، يمكن طرح جملة من التساؤلات نوردتها فيما يلي:

- ما المقصود بالمصارف الإسلامية؟
- ماهي صيغ التمويل في المصارف الإسلامية؟
- ماهي سبل نجاح الصيرفة الإسلامية في الجزائر؟

أهمية البحث:

تكمن أهمية البحث في أهمية الموضوع في حد ذاته، في ظل توجه الاقتصاد العالمي نحو الصيرفة الإسلامية، تبقى الجزائر متأخرة بخطوات في هذا المجال بسبب المعوقات والتحديات التي تقف عائقا أمام الصيرفة الإسلامية.

أهداف البحث:

- التعرف على الإطار المفاهيمي للمصارف الإسلامية؛
- عرض مختلف صيغ التمويل في المصارف الإسلامية؛
- التعرف على المعوقات التي تواجه الصيرفة الإسلامية في الجزائر، واقتراح الحلول التي من شأنها تجاوز هذه المعوقات وكذا المساعدة على توسع المصارف الإسلامية.

منهج البحث:

تعتمد هذه الدراسة على المنهج الوصفي، وذلك من خلال عرض الإطار المفاهيمي للمصارف الإسلامية وكذا صيغ التمويل بها، وأخيرا وصف واقع الصيرفة الإسلامية في الجزائر والتعرف على المعوقات التي تواجهها وسبل تجاوزها.

تقسيمات البحث:

المحور الأول: الإطار المفاهيمي للمصارف الإسلامية
المحور الثاني: صيغ التمويل في المصارف الإسلامية
المحور الثالث: واقع الصيرفة الإسلامية في الجزائر والمعوقات التي تواجهها

المبحث الأول: الإطار المفاهيمي للمصارف الإسلامية

تعتبر المصارف الإسلامية من أهم المؤسسات التي ظهرت في الدول الإسلامية، وقد تمكنت من إثبات وجودها كبديل شرعي للبنوك التقليدية، وذلك من خلال أسلوب عملها المتميز.

المطلب الأول: تعريف المصارف الإسلامية

تعددت وتباينت تعريفات المصارف الإسلامية نذكر أهمها فيما يلي:
يعرف المصرف الإسلامي على أنه: "هو مؤسسة مالية تقوم بتجميع الأموال واستثمارها وتنميتها لصالح المشتركين وإعادة بناء المجتمع المسلم وتحقيق التعاون الإسلامي وفق الأصول الشرعية وأهمها اجتناب المعاملات الربوية والعقود المحظورة شرعا وتوزيع جميع الأرباح وبحسب الاتفاق دون استغلال حاجة المضطر أو المحتاج ومساعدة أهل الحاجة عن طريق القرض الحسن والدعوة إلى الإسلام اقتصاديا واجتماعيا"¹.

ويعرف أيضا: "المصرف الإسلامي هو مؤسسة نقدية مالية تعمل على جلب الموارد النقدية من أفراد المجتمع وتوظيفها وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية (فإذا تحررت وانسلخت من هذا الالتزام فكيف تكون إسلامية وهو الأمر الذي يميزها عن غيرها)، بشكل يضمن نموها ويحقق هدف التنمية الاقتصادية والتقدم الاجتماعي للشعوب والمجتمعات الإسلامية"².

كما يعرف المصرف الإسلامي على أنه: "عبارة عن منظمة مالية ومصرفية، اقتصادية واجتماعية تسعى إلى جذب الموارد من الأفراد والمؤسسات وتعمل على استخدامها الاستخدام الأفضل مع أداء الخدمات المصرفية المتعددة، وتعمل على تحقيق العائد المناسب لأصحاب رأس المال، كما تسهم في تحقيق التكافل الاجتماعي في المجتمع وتلتزم بمبادئ ومقتضيات الشريعة الإسلامية وذلك بهدف تحقيق التنمية الإيجابية، الاقتصادية والاجتماعية، للأفراد والمؤسسات مع مراعاة ظروف المجتمع"³.

من خلال التعاريف السابقة نقوم بصياغة تعريف شامل للمصرف الإسلامي فهو مؤسسة مصرفية تلتزم في جميع معاملاتها ونشاطها الاستثماري وإدارتها لجميع أعمالها بالشريعة الإسلامية.

المطلب الثاني: خصائص المصارف الإسلامية

تتميز المصارف الإسلامية بخصائص وسمات معينة نذكرها كما يلي⁴:

- **عدم التعامل بالربا:** هي سمة مميزة للبنوك الإسلامية من أجل تطهير المال، وتعد هذه الخاصية المعلم الرئيس والأول لها، ومن هنا فإن البنوك الإسلامية لا تتعامل بالفائدة أيا كانت صورها وأشكالها، أخذا وعطاءا إيداعا وتوظيفا، قبولا أو خصما، بطريقة مباشرة أو غير مباشرة، ثابتة أو متحركة.
- **الالتزام في معاملاتها بالحلال:** حيث يستمد مشروعيتها من تجسيده للفكر الإسلامي، فإنه يلتزم التزاما كاملا بتطبيق قاعدة الحلال والحرام في كل معاملاته.

- **الرقابة الشرعية:** تنفرد البنوك الإسلامية عن غيرها من البنوك التقليدية بأن لها رقابة ثالثة على عملياتها وهي الرقابة الشرعية بالإضافة إلى الرقابات المالية والإدارية والمصرفية، وهي الميزة الرئيسية للبنوك الإسلامية، تختلف في آلياتها وشموليتها سواء كانت هذه الرقابة سابقة أو لاحقة وبموجبها يتم تسيير العمل المصرفي الإسلامي وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية. ومن الجدير بالذكر أن المراقب الشرعي أو من تعهد إليه مهمة الرقابة الشرعية ينبغي أن يكون مؤهلا تأهيدا شرعيا وعلميا ليكون باستطاعته إبداء الرأي الذي يستند على العلم والدراية.

بالإضافة إلى خصائص أخرى هي⁵:

- **تصحيح وظيفة رأس المال في المجتمع:** إن الفكر الإسلامي لا يرى للنقود وظيفة أكثر من كونها وسيلة للتبادل، لذلك يرفض البنك الإسلامي أن يكون تاجرا للنقود فلا يقرضها ولا يقترضها كالبنوك التجارية وإنما يستخدمها في تحريك النشاط الاقتصادي من خلال الاستثمارات الحقيقية وبأساليب المشاركة وليس بأسلوب القرض.

- **المصرف الإسلامي مصرف ذو صفة تنموية:** تعتبر من السمات الرئيسية المميزة للبنوك الإسلامية وذلك لمساهمتها ليس فقط في تحقيق أهداف التنمية الاقتصادية للمجتمع من خلال السعي نحو أكبر نفع ممكن سواء بطريقة مباشرة أو غير مباشرة، ولكن تمتد أيضا إلى التنمية النفسية والأخلاقية على اعتبار أن الاستثمار في الإنسان هو أحسن استثمار للتطور والنهوض بالمجتمع. كما أن البنوك الإسلامية عندما تقوم بوضع سياستها الاستثمارية أو عند دراسة الجدوى الاقتصادية للمشاريع التي تقوم بتمويلها بالاشتراك مع

غيرها من العملاء، تقوم بتفضيل تلك المشاريع التي تعمل على توظيف أكبر عدد ممكن من العمالة والتي تساهم في تنمية المناطق النائية وزيادة العمران فيها، والابتعاد عن المشروعات التي تلوث البيئة أو تؤدي إلى تبيد موارد المجتمع في إنتاج سلع غير ضرورية.

- الصفة الاجتماعية للبنوك الإسلامية: تعتبر البنوك الإسلامية بنوكا اجتماعية تحقق التكافل الاجتماعي من خلال جمع الزكاة وإنفاقها في جوانبها الشرعية واستثمار أموال الزكاة الفائضة وتوزيع عوائدها على المستحقين، كما تقوم هذه البنوك بتقديم القرض الحسن، وهو مشروع خيري لغايات إنسانية كحالات الزواج والعلاج والديون، وإنشاء المشروعات الصغيرة التي تلبي الاحتياجات التمويلية للفقراء.

المطلب الثالث: أهداف المصارف الإسلامية

تسعى المصارف الإسلامية إلى تحقيق جملة من الأهداف تتماشى ومقاصد الشريعة الإسلامية ومن جملة هذه الأهداف ما يلي⁶:

أ. الأهداف المالية: انطلاقا من أن المصرف الإسلامي في المقام الأول مؤسسة مصرفية إسلامية تقوم بأداء دور الوساطة المالية بمبدأ المشاركة فإن لها العديد من الأهداف المالية:

- جذب الودائع وتنميتها، ويمثل هذا الهدف الشق الأول في عملية الوساطة المالية، وترجع أهميته إلى أنه يعد تطبيقا للقاعدة الشرعية بعدم تعطيل الأموال واستثمارها بما يعود بالأرباح على المجتمع الإسلامي وأفراده.
- استثمار الأموال، وهو الهدف الأساسي للمصارف الإسلامية، حيث تعد الاستثمارات هي ركيزة العمل والمصدر الرئيسي لتحقيق الأرباح سواء للمودعين أو المساهمين.
- تحقيق الأرباح، فالأرباح هي المحصلة الناتجة من نشاط المصرف الإسلامي، وتنعكس في صورة أرباح موزعة على المودعين وعلى المساهمين.
- ب. أهداف خاصة بالمتعاملين:** يسعى المصرف الإسلامي إلى إشباع رغبات عملائه، ويحرص على تحقيق أهدافهم التي نجدها على النحو التالي:
- تقديم الخدمات المصرفية ذات الجودة العالية والتميزة في إطار أحكام الشريعة الإسلامية للمتعاملين، وجذب العديد منهم يعد نجاحا للمصرف الإسلامي، وهدفا رئيسيا لإدارته.
- توفير التمويل للمستثمرين، يسعى المصرف الإسلامي إلى استثمار الأموال المودعة لديه من خلال أفضل قنوات الاستثمار المتاحة له.

- توفير الأمان للمودعين، وذلك بتوفير السيولة النقدية الدائمة لمواجهة احتمالات السحب من ودائع العملاء خصوصا الودائع تحت الطلب دون الحاجة إلى تسهيل أصول ثابتة.

ج. أهداف داخلية: للمصارف الإسلامية العديد من الأهداف الداخلية تسعى إلى تحقيقها منها:

- تنمية الموارد البشرية، يسعى المصرف الإسلامي إلى تنمية مهارات أداء العنصر البشري بالمصارف الإسلامية عن طريق التدريب، واكتسابه الخبرة المصرفية للوصول إلى أفضل مستوى أداء في العمل؛
- تحقيق معدل نمو، حيث يسعى المصرف الإسلامي لتحقيق هذا الهدف بغية الاستمرار والمنافسة في الأسواق المصرفية؛
- الانتشار الجغرافي في المجتمع، حتى تستطيع المصارف الإسلامية تحقيق أهدافها السابقة لابد من توفير الخدمات المصرفية لجمهور المتعاملين في أقرب الأماكن لهم، ولا يتم تحقيق ذلك إلا من خلال الانتشار الجغرافي في المجتمعات.

د. أهداف ابتكارية: يسعى المصرف الإسلامي لابتكار وإيجاد الصيغ الاستثمارية الإسلامية التي يتمكن من خلالها من تمويل المشروعات الاستثمارية المختلفة، بما لا يتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية، وذلك من أجل مواجهة المنافسة من جانب المصارف التقليدية في اجتذاب المستثمرين وتوفير التمويل اللازم لمشاريعهم المختلفة، بالإضافة إلى تحسين مستوى أداء الخدمة المصرفية والاستثمارية المقدمة لهم، ومواكبة التطور المصرفي، حتى تستطيع أن تحافظ على وجودها بكفاءة وفعالية في السوق المصرفية.

المبحث الثاني: صيغ التمويل في المصارف الإسلامية

يضم التمويل الإسلامي مجموعة من الصيغ تتنوع حسب احتياجات المؤسسة، وسنتطرق لكل نوع منها.

المطلب الأول: الصيغ التمويلية القائمة على المشاركة

وتتضمن المشاركة، المضاربة، المزارعة والمساقاة

أ. المشاركة: وهي اتفاق بين طرفين أو أكثر تنص على القيام بنشاط استثماري على أن يكون رأس المال والربح مشترك بينهما، وتحكمها الشروط التالية⁷:

- توزيع الأرباح بينهم تتم حسب نسبة معلومة من الربح؛
- لا يشترط المساواة في حصص الأموال بين الأفراد؛
- لا يشترط المساواة في العمل؛
- لا يشترط المساواة في المسؤوليات؛

- لا يشترط المساواة في كسب الربح؛
- توزع الخسارة حسب حصص رأس المال؛
- أن يكون رأس المال في صورة عملات نقدية معلومة المصدر يمكن التصرف فيها أجاز بعض الفقهاء أن يكون عينا على أن يتم معادلته بالعملة النقدية.
- أنواع التمويل بالمشاركة: ينقسم التمويل بالمشاركة إلى⁸:
 - ✓ المشاركة الثابتة: وهي التي لا يتم فيها تحديد أجل لانتهائها حيث تستمر إلى غاية تصفية المشروع موضوع المشاركة.
 - ✓ المشاركة المتناقصة: تتضمن شراكة بين طرفين في مشروع ذي دخل، يتعهد فيها أحدهما بشراء حصة الطرف الآخر تدريجيا، سواء كان الشراء من حصة الطرف المشتري في الدخل أم من موارد أخرى.
- ب. المضاربة: تقوم في أساسها على مشاركة بين طرفين أحدهما يقدم المال والطرف الآخر يقدم جهده وخبرته على أن يتم تقاسم الأرباح بين الطرفين، حسب نسبة شائعة من الربح يتفق عليها طرفا عقد المضاربة، وإذا حصلت الخسارة فتكون على رب المال بمقدار نقصان رأس المال وتكون خسارة العامل بمقدار جهده الذي بذله، ووقته الذي قضاه في العمل بشرط ثبوت عدم التقصير في أداء مسؤولياته⁹.
- أشكال المضاربة: للمضاربة عدة أشكال¹⁰:
 - المضاربة الثنائية أو الخاصة: الأول يقدم المال والثاني يقوم بالجهد.
 - المضاربة الجماعية أو المتعددة الأطراف: حيث يشارك أصحاب الودائع الراغبون في المضاربة بتوكيل المصرف للقيام بأعمال المضاربة في الأنشطة المختلفة.
 - المضاربة غير المقيدة: وهي المضاربة المفتوحة غير مقيدة بعمل معين أو التعامل مع أفراد محددين أو بمدة زمنية معينة أو مكان محدد، يكون للمضارب فيها حرية التصرف.
 - المضاربة المقيدة: نجد أن رب المال يضع قيودا لضمان ماله مثل الزمان، المكان، نوع البضاعة وظروف التخزين.
- ج. المزارعة: المزارعة عبارة عن دفع الأرض من مالكةا إلى من يزرعها أو يعمل عليها، ويقومان باقتسام الزرع بينهما، وتسمى أيضا المخابرة (من الخبار: وهي الأرض اللينة)، والمحاكلة، وعرفها أبو بكر الجزائري على أنها "دفع رجل لآخر أرضا يزرعها على جزء معين مشاع فيها"¹¹.
- شروط المزارعة: لصحة المزارعة يجب توفر الشروط التالية¹²:
 - أهلية المتعاقدين – صاحب الأرض والعامل المزارع -؛

- أن تكون الأرض صالحة للزراعة مع تحديدها وبيان ما يزرع فيها؛
- أن يتم تحديد نصيب كل طرف في ناتج المزارعة بنسبة يتم الاتفاق عليها مسبقاً؛

- بيان مدة المزارعة إن كانت مثلاً لسنة أو تكون لمدة معلومة؛
- أن يوفر البنك الإسلامي – صاحب الأرض – التمويل المطلوب للعميل المزارع حتى يقوم بشراء مستلزمات أو احتياجات المزارعة؛
- أن يكون العمل من العامل أي المزارع، فإذا كان العمل من المالك لا يصح العقد.

د. المساقاة: عرفها ابن قدامة بأنها دفع الرجل شجرة لآخر ليقوم بسقيه وعمل سائر ما يحتاج إليه بجزء معلوم له من ثمره¹³.

➤ **شروط المساقاة:** يجب توفر الشروط التالية لصحة عقد المساقاة¹⁴:

- توافر الأهلية في المتعاقدين للقيام بعمل المساقاة؛
- أن يكون الناتج مشاعاً، والعائد محددًا بنسبة معلومة من الثمر المشاع كالنصف أو الثلث.

أن تكون المساقاة على شجر معلوم بالرؤية أو بالصفة التي لا خلاف عليها، إما إذا كانت المساقاة على بستان بغير رؤية ولا صفة فلا تصح، إذ تعتبر عقداً على مجهول.

المطلب الثاني: صيغ التمويل القائمة على المديونية

تعتبر صيغ التمويل المصرفي القائمة على المديونية من صيغ الاستثمار في الاقتصاد الإسلامي. وفيما يلي أهم هذه الصيغ¹⁵:

أ. المرابحة: تمارس المصارف الإسلامية هذا النوع من البيوع بأن تشتري السلعة التي يحتاج إليها السوق، بعد دراستها لأحوال السوق، أو بناءً على طلب يتقدم به أحد عملائها يطلب فيه من المصرف شراء سلعة معينة، ويبدى رغبته في شرائها من المصرف، فان اقتنع المصرف بذلك وقام بشرائها فله أن يبيعهما لطالب الشراء الأول أو لغيره مرابحة، ويعلن المصرف عن: قيمة شراء السلعة + التكاليف والمصاريف + مقدار الربح.

ب. السلم: حقيقته أن يشتري المصرف السلعة مؤجلة التسليم على أن يدفع ثمنها حالا، أو العكس يبيع سلعة مؤجلة التسليم ويقبض ثمنها حالا فهذه الصورة هي عكس بيع المرابحة.

ج. التمويل بالتأجير: وهو عبارة عن عقد معاوضة على تملك منفعة مباحة مدة معلومة. ويصنف استخدام المصارف الإسلامية للتمويل بالتأجير إلى:

❖ **التأجير العادي:** وفيه يقوم المصرف بشراء عقار ما أو معدات وآلات، ومن ثم يتم الاتفاق مع العميل لاستئجار ما هو بحاجة إليه خلال مدة معينة

وبأجرة محددة على أقساط مبيّنة، من غير ان تنتقل ملكية المؤجر إلى العميل.

❖ **التأجير المنتهي بالتمليك:** وهو أن يقوم المصرف بتأجير العقار أو المعدات للعميل خلال فترة زمنية محددة وبأجر معلوم، على أن تنتهي المدة بتمليك العقار أو المعدات للعميل بعد دفع جميع الأقساط التي تم الاتفاق عليها.

د. **التمويل بالاستصناع:** الصورة العامة للاستصناع أن يطلب شخص من آخر صناعة شيء ما له، على أن تكون المواد من عند الصانع، وذلك نظير ثمن معين، ولا يقف الاستصناع عند مادة معينة أو صورة محددة بل كل ما يصنع ويحتاج إليه، مادام هناك وضوح وتحديد يمنع المخاصمة والتنازع.

المطلب الثالث: صيغ التمويل القائمة على البر والإحسان، "الخدمات الاجتماعية"
البنك الإسلامي ليس مؤسسة اقتصادية تهدف إلى تعظيم الربح فحسب، بل إنه مشروع اجتماعي كذلك.

أ. **القرض الحسن:** عقد بين طرفين المقرض والمقترض، يشبه القروض العادية ماعدا في كونه دون فوائد ربوية، حيث أضيف مصطلح "حسن" للتفريق بينه وبين القرض بفائدة "المحرمة في الإسلام"، وهذا النوع نادر الاستخدام ويقدم لعدد محدود جدا من العملاء¹⁶.

ب. **الزكاة:** وهي الطهارة والنماء والبركة، وهي قدر معين من النصاب الحولي، يخرجها المسلم لله تعالى، فهي حق واجب في مال مخصوص لطائفة مخصوصة في وقت مخصوص لتحقيق رضا الله وتزكية النفس والمال والمجتمع. وهناك شروط معينة لا بد من تحققها لوجوب زكاة المال، فليس كل مال تجب فيه الزكاة¹⁷:

- اشترط النصاب في المال لوجوب الزكاة فيه تحقيقا للعدالة الاجتماعية ولتقريب الفوارق بين القطاعات ولضمان حد أدنى للكفاف.
- توجيه حصيلة الزكاة إلى مصارف معينة محددة.
- تهدف الزكاة لتحقيق العديد من الأغراض الدينية والاجتماعية والاقتصادية.

ج. **الوقف:** يمكن تعريف الوقف بمعناه العام ومضمونه الواقعي بأنه عبارة عن وضع أموال وأصول منتجة في معزل عن التصرف الشخصي بأعيانها وتخصيص خيراتها أو منافعها لأهداف خيرية محددة شخصية أو اجتماعية، أو دينية أو عامة. وبذلك يجعل الإسلام من الوقف إخراجا لجزء من الثروة الإنتاجية في المجتمع من دائرة المنفعة الشخصية ومن دائرة القرار الحكومي معاً، وتخصيصه لأنشطة النفع العام، وبالتالي تتجسد في الوقف مبدأ التكافل الاجتماعي¹⁸.

المبحث الثالث: صيغ التمويل في المصارف الإسلامية

سنحاول من خلال هذا المحور تسليط الضوء حول واقع الصيرفة الإسلامية في الجزائر وذلك من خلال عرض تجربتي مصرف البركة السلام الإسلاميين، وكذا التطرق الى الصيرفة التشاركية الى جاء بها قانون النقد والقرض، كما سنعرض المعوقات التي تواجه الصيرفة الإسلامية في الجزائر.

المطلب الأول: واقع الصيرفة في الجزائر

أ. مصرف البركة:

مصرف البركة الجزائري هو أول مصرف برأس مال مختلط (عام و خاص)، تم إنشائه في 20 ماي 1991 برأس مال 500.000.000 دج، و بدأ بمزاولة نشاطاته بصفة فعلية خلال شهر سبتمبر 1991 أما في ما يخص المساهمين، فهما بنك الفلاحة و التنمية الريفية (الجزائر) ومجموعة البركة المصرفية (البحرين)، في إطار قانون رقم 03-11 المؤرخ في 26 سبتمبر 2003، فللمصرف الحق في مزاولة جميع العمليات المصرفية من تمويلات و استثمارات، و ذلك بما يتوافق مع مبادئ أحكام الشريعة الإسلامية¹⁹.

يوفر مصرف البركة الجزائري توليفة متنوعة من المنتجات المالية للمؤسسات والمهنيين تعينهم على إنجاز مشاريعهم الاستثمارية وتلبية حاجياتهم الاستغلالية، حيث يقترح صيغ تمويل مصادق عليها من قبل هيئة الرقابة الشرعية للمصرف: المرابحات، البيع لأجل، بيع السلم، الإجارة، الاستصناع، المشاركة، المضاربة، الخ...، كما يقدم مصرف البركة الجزائري مجموعة من المنتجات التي تسهل تنفيذ عمليات التجارة الخارجية وتوفر حلول فعالة تخدم تطلعات عملائه في إطار وسائل الدفع الدولية كالتحويل الحر، التحصيلات والاعتمادات المستندية والكفالات الدولية²⁰.

في مجال الاستثمار (ادخار)، يقترح مصرف البركة الجزائري للمهنيين الراغبين في تنمية أموالهم في راحة وأمان مختلف أنواع حسابات الاستثمار والودائع، بالمبالغ والمدد التي يرغبونها، ويتم احتساب الأرباح على حسب نظام توزيع الأرباح المتفق عليه مسبقا تماشيا مع معايير الأحكام الشرعية الخاصة بعمليات المضاربة. ولاعتباره مصرفا شموليا فإن مصرف البركة الجزائري يقترح لائحة من المنتجات المبتكرة والمتماشية ما آخر ما تعرضه التكنولوجيا الحديثة استجابة لتطلعات المتعاملين لديه المتزايدين عدادا واشترطا، مثل: خدمة تحويل الأموال عن طريق وسائل الدفع الآلية، المصرف عن بعد، بطاقات الدفع الإلكتروني CIB، محطات الدفع الإلكتروني TPE، الشبايك الآلية GAB، الخ²¹.

كما يعمل مصرف البركة الجزائري على تطوير وتنويع منتجاته للأسر حيث شهدت عودة التمويل الاستهلاكي إعادة بعث المنتجات البنكية الموجهة للأفراد مثل: سيارة البركة التي تسمح للأفراد باقتناء سيارة سياحية منتجة أو مركبة بالجزائر، دار البركة لاقتناء وبناء وتوسعة وتطوير السكن، بالإضافة إلى حزمة من المنتجات و الخدمات لتلبية الحاجيات المتزايدة للأسر و الأفراد²².

ب. مصرف السلام:

مصرف السلام - الجزائر، مصرف شمولي يعمل طبقا للقوانين الجزائرية، ووفقا لأحكام الشريعة الإسلامية في كافة تعاملاته، نشأ كثمررة للتعاون الجزائري الخليجي، تم اعتماد المصرف من قبل بنك الجزائر في سبتمبر 2008، ليبدأ مزاولة نشاطه مستهدفا تقديم خدمات مصرفية مبتكرة، يعمل وفق استراتيجية واضحة تتماشى ومتطلبات التنمية الاقتصادية في جميع المرافق الحيوية بالجزائر، من خلال تقديم خدمات مصرفية عصرية تنبع من المبادئ و القيم الأصيلة الراسخة لدى الشعب الجزائري، بغية تلبية حاجيات السوق، و المتعاملين، و المستثمرين، و تضبط معاملاته هيئة شرعية تتكون من كبار العلماء في الشريعة والاقتصاد²³.

يمول مصرف السلام-الجزائر المشاريع الاستثمارية، وكافة الاحتياجات في مجال الاستغلال والاستهلاك عن طريق عدة صيغ تمويلية (المشاركة، المضاربة، الإجارة، المرابحة، الإستصناع، السلم، البيع بالتقسيط، البيع الآجل)، كما يضمن تنفيذ التعاملات التجارية الدولية دون تأخير، حيث يقترح خدمات سريعة و فعالة من وسائل الدفع على المستوى الدولي (العمليات المستندية)، التعهدات و خطابات الضمان المصرفية، أما في مجال الادخار والاستثمار يوفر مصرف السلام - الجزائر باقة من الخدمات المتمثلة منها: اكتتاب سندات الاستثمار، فتح دفتر التوفير (أمنيتي)، بطاقة التوفير (أمنيتي)، حسابات الاستثمار،... الخ.

كما يوفر جملة من الخدمات الأخرى بالإضافة الى ما سبق ذكره تتمثل في: خدمة تحويل الأموال عن طريق أدوات الدفع الآلي، الخدمات المصرفية عن بعد " السلام مباشر "، خدمة "موبايل بنكنغ" ، خدمة مايل سويفت " سويفتي "، بطاقة الدفع الإلكترونية " أمنة "، بطاقات السلام فيزا الدولية، خدمة الدفع عبر الأنترنت "E-Amina"، خزانات الأمانات " أمان "، ماكينات الدفع الآلي، ماكينات الصراف الآلي ،... الخ²⁴.

ج. الصيرفة التشاركية:

طبقا للنظام رقم 02-18 المؤرخ في 26 صفر 1440 الموافق 4 نوفمبر سنة 2018، والمتضمن قواعد ممارسة العمليات المصرفية المتعلقة بالصيرفة التشاركية من طرف المصارف والمؤسسات المالية، حيث يهدف هذا النظام حسب

المادة الاولى منه إلى تحديد القواعد المطبقة على المنتجات المسماة "التشاركية" التي لا يترتب عنها تحصيل أو تسديد فوائد، كما يهدف حسب نفس المادة إلى تحديد شروط الترخيص المسبق من طرف بنك الجزائر للمصارف والمؤسسات المالية المعتمدة للقيام بالعمليات المصرفية المتعلقة بالصيرفة التشاركية.

بينما تضمنت المادة الثانية في مفهوم هذا النظام، تعد عمليات مصرفية متعلقة بالصيرفة التشاركية، كل العمليات التي تقوم بها المصارف والمؤسسات المالية التي تندرج ضمن فئات العمليات المذكورة في المواد 66 إلى 69 من الأمر رقم 03- 11 المؤرخ في 27 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 26 غشت سنة 2003 والمتعلق بالنقد والقرض، المعدل والمتمم، والمتمثلة في عمليات تلقي الأموال وعمليات توظيف الأموال وعمليات التمويل والاستثمار التي لا يترتب عنها تحصيل الفوائد، وتخص هذه العمليات على الخصوص فئات المنتجات الآتية: المرابحة، المشاركة، المضاربة، الإجارة، الاستصناع، السلم وكذا الودائع في حسابات الاستثمار²⁵.

المطلب الثاني: المعوقات التي تواجه الصيرفة الاسلامية في الجزائر

من بين أهم المعوقات التي تقف أمام الصيرفة الاسلامية في الجزائر نذكر ما يلي²⁶:

- الاكتناز للأموال، حيث ان تداول السيولة في الجزائر خارج القنوات الرسمية، ويعود ذلك إلى عقلية المجتمع الجزائري الذي يفضل الاحتفاظ بالسيولة النقدية (الاكتناز) دون أن يكون لها عائد على أن يستثمرها في المصارف، بالإضافة إلى فقدان الثقة في الجهاز المصرفي بصفة عامة؛
- افتقار المصارف الاسلامية للقوانين التشريعية والتنظيمية، حيث لم تعرف المصارف الاسلامية أي دعم من طرف السلطات منذ فتح الباب لإنشائها في الجزائر؛
- تخلف الأسواق المالية، فلا تزال الأسواق النقدية وأسواق رأس المال متخلفة من حيث هياكلها، كفاءتها وكذا عدد المتدخلين فيها، بالإضافة إلى غياب الأدوات المالية الاسلامية وغياب سوق مالي اسلامي؛
- تعدد وتناقض الأحكام في المسائل الشرعية، حيث أن الأحكام في العقيدة الاسلامية ثابتة إلى حد كبير غير أن الأحكام المتعلقة بفئة المعاملات فهي كثيرة ومتعددة، وهذا ما يضع المواطن الجزائري في حالة تشتت بسبب كثرة الآراء واختلافها بين فتوى تتباين بين تحليل بعض المعاملات المصرفية الاسلامية وبين تحريمها عند البعض الآخر؛
- ضعف البنية التكنولوجية وضعف شبكة الأنترنت؛

- ارتفاع الأقساط الضريبية على الأرباح، حيث تواجه المؤسسات المالية الإسلامية بشكل عام والمصارف الإسلامية بشكل خاص مشاكل الهيكل الضريبي، ففي غالبية الدول الإسلامية ومنها الجزائر تفرض ضرائب عالية على عوائد الاستثمار.

المطلب الثالث: سبل نجاح الصيرفة الإسلامية في الجزائر

نظرا للأهمية الكبيرة للمصارف الإسلامية في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية، فلا بد من توفير المناخ الملائم لعملها، ومما سبق ذكره من معوقات تواجه الصيرفة الإسلامية في الجزائر، يمكن اقتراح جملة من المتطلبات التي تساهم في نجاح الصيرفة الإسلامية في الجزائر فيما يلي²⁷:

- ✓ تقنين العمل المصرفي، والمقصود بذلك أن تكون أعمال المصارف الإسلامية محكومة بقوانين وتشريعات محددة، صادرة عن الجهات الرسمية والمختصة في الدولة، بحيث يتناول قانون خاص كل ما يتعلق بالمصارف الإسلامية من أحكام إنشائها والرقابة عليها، إذ أن عدم سن قوانين في هذا المجال سيؤدي إلى كثير من الإشكالات في الرقابة والإشراف ومعايير المحاسبة والمراجعة، والعلاقة مع مختلف المؤسسات التي تعمل في السوق المصرفية الجزائرية؛
- ✓ تنظيم العلاقة مع البنك المركزي إذ أن الاختلاف والتميز في طبيعة عمل المصارف الإسلامية، يفرض على البنك المركزي في أي دولة أن يتعامل بطريقة خاصة و متميزة أيضا مع هذه المصارف، دون أن يعني ذلك خروجها عن دائرة رقابته، بل المطلوب هو إيجاد واستخدام أدوات وأساليب خاصة لهذه الرقابة تتلاءم وطبيعة عملها، وتنظيم هذه العلاقة يكون ناتجا بالضرورة عن ما ذكر سابقا من سن قانون خاص ينظم الإنشاء والرقابة على المصارف الإسلامية؛

- ✓ التدريب والتثقيف الشرعي للعاملين بالمصارف الإسلامية، حيث يسهم وعي العاملين بالمصارف الإسلامية ومعرفتهم الكاملة بأصول المعاملات المالية الإسلامية والتأصيل الشرعي الصحيح لصيغ الاستثمار والخدمات المالية الإسلامية، في إزالة الكثير من العثرات ومعالجة الخلل الذي يصيب كثيرا من المصارف الإسلامية، لذا يجب تهيئة الإطارات المؤهلة علميا وعمليا للعمل بالمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية.

بالإضافة إلى ما تم ذكره هناك بعض النقاط التي تساهم في تفعيل مكانة الصيرفة الإسلامية في الاقتصاد الجزائري هي²⁸:

- ✓ عدم التضييق على النشاط المصرفي الإسلامي في الجزائر بحيث يسمح للمصارف بشكل عام بما في ذلك المصارف الإسلامية باستخدام أدوات

تسويقية للترويج لمنتجاتها وبحرية كاملة، وترك المواطن يختار ما يشاء من منتجات بكل حرية؛

- ✓ اعتماد الصكوك الإسلامية كمنتجات رسمية في الجزائر؛
- ✓ إطلاق التأمين التكافلي لأنه شرط أساسي لنجاح الصيرفة الإسلامية بمعنى الكلمة؛

تسهيل اعتماد مصارف إسلامية جديدة في الجزائر على أساس شراكة بين الخواص والأجانب وبين الدولة والأجانب، وفك الحصار على ملفات المصارف الإسلامية التي طلبت الاعتماد منذ سنوات دون رد من بنك الجزائر.

خاتمة:

إن تطوير الصيرفة الإسلامية في الجزائر بتهيئة المناخ الملائم لعملها، ضرورة حتمية يجب مراعاتها، وذلك لتمكين الاقتصاد الوطني من الاستفادة من مساهمة المصارف الإسلامية في تمويل مختلف القطاعات، خاصة وأن الجزائر في مرحلة حساسة من مراحل التنمية، تحتاج فيها إلى كل ما يدعم ويعزز هذه التنمية ذلك أن التمويل الإسلامي يعتبر أكثر كفاءة واستقراراً، وأكثر اتصالاً بالتنمية الاقتصادية والاجتماعية، بل وأكثر طلباً من المواطن الجزائري المسلم، مقارنة بالتمويل التقليدي القائم على الربا، لذا يجب على السلطات المختصة وضع حلول لتجاوز التحديات التي تواجه الصيرفة الإسلامية وعدم الإكتفاء بسن القوانين فقط بل لابد من العمل على تطبيقها وتوفير كل السبل لنجاحها وتوسع نشاطها وذلك لتمكين الاقتصاد الوطني من الاستفادة من مساهمة المصارف الإسلامية في تمويل مختلف القطاعات.

النتائج:

- ✓ إن أهداف المصارف الإسلامية تتميز بأنها ذات طابع إنساني واجتماعي إضافة إلى تحقيق هدف الربحية الضروري لبقائها ونموها؛
- ✓ توفر المصارف الإسلامية باقة من الصيغ التمويلية، تختلف من حيث آلية التطبيق والقطاع المراد تمويله وتشترك في كونها تعمل وفق الشريعة الإسلامية؛

✓ تواجه الصيرفة الإسلامية جملة من الصعوبات والمعوقات التي تحد من نجاحها توسعها أبرزها عدم وجود الإطار القانوني الذي يتماشى وطبيعتها المختلفة عن الصيرفة التقليدية.

الهوامش:

1 - نورالدين صويلحي، أساليب التحوط في البنوك الإسلامية، دراسة تطبيقية لبنك البركة الجزائري، رسالة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير، (غير منشورة)، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 3، 2010، ص25.

- 2 - صبرينة عتروس، إطار مقترح لتفعيل دور صناديق الاستثمار الإسلامية في تطوير نشاط المصارف الإسلامية -دراسة حالة: عينة من صناديق الأسهم السعودية-. أطروحة دكتوراه (غير منشورة)، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2017، ص8.
- 3 - وردة الواحشي، محاولة بناء نظام متوازن لتعزيز الأداء المالي في البنوك الإسلامية -دراسة تطبيقية على بنك البركة الجزائري-. أطروحة دكتوراه (غير منشورة)، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 3، 2016، ص112.
- 4 - سميرة رزيق، إدارة مخاطر التمويل في البنوك -دراسة مقارنة بين البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية-. رسالة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير (غير منشورة)، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، 2011، ص95.
- 5 - عبد السلام طيبيل، البنوك الإسلامية في خضم الأزمة المالية العالمية الراهنة: واقع وآفاق -دراسة حالة بنك البركة الجزائري-. رسالة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير (غير منشورة)، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة دالي إبراهيم، الجزائر، 2010، ص-ص 23-25.
- 6 - فهيمة حاجي، تفعيل أداء الصيرفة الإسلامية في ظل اقتصاد المعرفة -دراسة حالة الصيرفة الإسلامية في دول الخليج العربي-. أطروحة دكتوراه (غير منشورة)، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2017، ص-ص 14-16.
- 7 - محمد آيت محمد، تسويق الصيرفة الإسلامية للحد من تداعيات الأزمات المالية -حالة الأزمة المالية العالمية لسنة 2007-. أطروحة دكتوراه (غير منشورة)، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 3، 2018، ص ص 84، 83.
- 8 - رشيد زرقط، بدائل التمويل في النظام المالي الإسلامي -دراسة حالة الصيرفة الإسلامية بدولة السودان للفترة 1991-2014-. أطروحة دكتوراه (غير منشورة)، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة البليدة 2، 2016، ص 100.
- 9 - عبد الرزاق سلام، اسهامات المصارف الإسلامية في تحقيق التنمية، المجلة الجزائرية للعلمة والسياسات الاقتصادية، جامعة الجزائر 3، المجلد 3، العدد 1، 2012، ص106.
- 10 - محمد آيت محمد، مرجع سبق ذكره، ص 82.
- 11 - كمال منصوري، إدارة مخاطر صيغ التمويل في البنوك الإسلامية -دراسة حالة البنوك الإسلامية القطرية والأردنية خلال الفترة من 2005م إلى 2013م-. أطروحة دكتوراه (غير منشورة)، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2018، ص53.
- 12 - عبد الرحمان عبد القادر، فعالية نظام التمويل الإسلامي في مواجهة آثار الأزمة المالية العالمية، -دراسة حالة عينة من البنوك الإسلامية -. أطروحة دكتوراه (غير منشورة)، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2016، ص 109.
- 13 - كمال منصوري، مرجع سبق ذكره، ص 50.
- 14 -المرجع نفسه، ص51.
- 15 - منية خليفة، فعالية الصيرفة الإسلامية في تحقيق التنمية الاقتصادية، مجلة الاقتصاد الجديد، جامعة خميس مليانة، العدد 08، ماي 2013، ص 124، 125.
- 16 - بن عيسى بن علي وعبد القادر قرش، الصيرفة الإسلامية كشكل من أشكال الصيرفة الشاملة فب المصارف الخاصة في الجزائر - مع الإشارة لبنك البركة الجزائري-. مجلة دفاتر اقتصادية، جامعة زيان عاشور، الجلفة، العدد 01، 2010، ص 266.
- 17 - كمال منصوري، مرجع سبق ذكره، ص، ص 81، 82.
- 18 - عبد الرحمان عبد القادر، مرجع سبق ذكره، ص 127.

19- <https://www.albaraka-bank.com/%d8%b9%d9%86-%d8%a7%d9%84%d8%a8%d9%86%d9%83/?lang=ar>

20- <https://www.albaraka-bank.com/marche-entreprise/?lang=ar>

21- <https://www.albaraka-bank.com/marche-professionnel/?lang=ar>

22-lang=ar سوق-الأفراد/https://www.albaraka-bank.com /

23 -https://www.alsalamalgeria.com/ar/page/list-10-0.html

24- المرجع نفسه.

25- النظام رقم 18-02 المؤرخ في 26 صفر 1440 الموافق 4 نوفمبر سنة 2018، يتعلق بقواعد ممارسة العمليات المصرفية المتعلقة بالصيرفة التشاركية من طرف المصارف والمؤسسات المالية، الجريدة الرسمية، العدد 73، الصادرة بتاريخ 9 ديسمبر 2018.

26- ميدونسيباني واسماعيل بن قانة، آفاق البنوك الإسلامية في العالم مع الإشارة للتجربة الجزائرية، المجلة الجزائرية للتنمية الاقتصادية، المجلد 05، العدد 02، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، ديسمبر 2018، ص ص 80، 81.

27- سليمان بن ناصر وعبد الحميد بوشرمة، متطلبات تطوير الصيرفة الإسلامية في الجزائر، مجلة الباحث، المجلد 07، العدد 07، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، جوان 2009، ص ص 311، 313.

28- إكرام بن عزة وفتحي بلدغم، مكانة الصيرفة الإسلامية ودورها في تفعيل النشاط المصرفي -تجربة الجزائر-، مجلة البحوث في العلوم المالية والمحاسبية، المجلد 03، العدد 01، ديسمبر 2018، جامعة المسيلة، ص 88.

قائمة المراجع:

المذكرات والأطروحات:

1. رشيد زرقط، بدائل التمويل في النظام المالي الإسلامي – دراسة حالة الصيرفة الإسلامية بدولة السودان للفترة 1991- 2014-، أطروحة دكتوراه (غير منشورة)، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة البليدة 2، 2016.

2. سميرة رزيق، إدارة مخاطر التمويل في البنوك -دراسة مقارنة بين البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية-، رسالة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير (غير منشورة)، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، 2011.

3. صبرينة عتروس، إطار مقترح لتفعيل دور صناديق الاستثمار الإسلامية في تطوير نشاط المصارف الإسلامية -دراسة حالة: عينة من صناديق الأسهم السعودية-، أطروحة دكتوراه (غير منشورة)، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2017.

4. عبد الرحمان عبد القادر، فعالية نظام التمويل الإسلامي في مواجهة آثار الأزمة المالية العالمية، - دراسة حالة عينة من البنوك الإسلامية -، أطروحة دكتوراه (غير منشورة)، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2016.

5. عبد السلام طيبيل، البنوك الإسلامية في خضم الأزمة المالية العالمية الراهنة: واقع وآفاق -دراسة حالة بنك البركة الجزائري-، رسالة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير (غير منشورة)، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة دالي إبراهيم، الجزائر، 2010.

6. فهيمة حاجي، تفعيل أداء الصيرفة الإسلامية في ظل اقتصاد المعرفة -دراسة حالة الصيرفة الإسلامية في دول الخليج العربي-، أطروحة دكتوراه (غير منشورة)، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2017.

7. كمال منصور، إدارة مخاطر صيغ التمويل في البنوك الإسلامية -دراسة حالة البنوك الإسلامية القطرية والأردنية خلال الفترة من 2005م إلى 2013م-، أطروحة دكتوراه (غير منشورة)، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2013.

منشورة)، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2018.

8. محمد آيت محمد، تسويق الصيرفة الإسلامية للحد من تداعيات الأزمات المالية - حالة الأزمة المالية العالمية لسنة 2007-، أطروحة دكتوراه (غير منشورة)، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 3، 2018.

9. نورالدين صويلحي، أساليب التحوط في البنوك الإسلامية، دراسة تطبيقية لبنك البركة الجزائري، رسالة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير، (غير منشورة)، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 3، 2010.

10. وردة الواحشي، محاولة بناء نظام متوازن لتعزيز الأداء المالي في البنوك الإسلامية - دراسة تطبيقية على بنك البركة الجزائري-، أطروحة دكتوراه (غير منشورة)، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 3، 2016.

المقالات:

1. إكرام بن عزة وفتحي بلدغم، مكانة الصيرفة الإسلامية ودورها في تفعيل النشاط المصرفي -تقييم تجربة الجزائر-، مجلة البحوث في العلوم المالية والمحاسبية، المجلد 03، العدد 01، ديسمبر 2018، جامعة المسيلة.

2. بن عيسى بن علي وعبد القادر قرش، الصيرفة الإسلامية كشكل من أشكال الصيرفة الشاملة فب المصارف الخاصة في الجزائر - مع الإشارة لبنك البركة الجزائري-، مجلة دفاتر اقتصادية، جامعة زيان عاشور، الجلفة، العدد 01، 2010.

3. سليمان بن ناصر وعبد الحميد بوشرمة، متطلبات تطوير الصيرفة الإسلامية في الجزائر، مجلة الباحث، المجلد 07، العدد 07، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، جوان 2009.

4. عبد الرزاق سلام، اسهامات المصارف الإسلامية في تحقيق التنمية، المجلة الجزائرية للعملة والسياسات الاقتصادية، جامعة الجزائر 3، المجلد 3، العدد 1، 2012، ص106. منية خليفة، فعالية الصيرفة الإسلامية في تحقيق التنمية الاقتصادية، مجلة الاقتصاد الجديد، جامعة خميس مليانة، العدد 08، ماي 2013.

ميدونسيباني واسماعيل بن قانة، آفاق البنوك الإسلامية في العالم مع الإشارة للتجربة الجزائرية، المجلة الجزائرية للتنمية الاقتصادية، المجلد 05، العدد 02، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، ديسمبر 2018.

اللوائح والقوانين:

1. النظام رقم 18-02 المؤرخ في 26 صفر 1440 الموافق 4 نوفمبر سنة 2018، يتعلق بقواعد ممارسة العمليات المصرفية المتعلقة بالصيرفة التشاركية من طرف المصارف والمؤسسات المالية، الجريدة الرسمية، العدد 73، الصادرة بتاريخ 9 ديسمبر 2018.

مواقع الأنترنت:

1. www.albaraka-bank.com

2. www.alsalamalgeria.com